وبعد ذلك خمسة الاف وبعد ذلك بعشرين يوما عشرة الاف أينبغي له ان يزكي كل مال من هذه الاموال على حدة وهذا قول ضيق لا يوافق ما عليه الناس ينبغي له ان يجمع مال كله ثم يزكيه اذا وجبت الزكاة على ماله الاول & باب الرجل يكون له الماشية قد وجبت فيها الصدقات ثم تهلك & .

قال ابو حنيفة رضي ا عنه في رجل هلكت ماشيته وقد وجبت فيها الصدقة او صارت الى مالا صدقة فيها انها ان هلكت كلها لم يكن عليه فيها صدقة وان بقي فيه مالا يجب فيه الصدقة زكى ما بقي بحساب ذلك